مقدّمة

انتقدت الثورة السلوكية موقع العلوم السياسية المتأخّر مقارنة بالعلوم الاجتماعية، وارتباطها بالقانون والفلسفة والتاريخ في الموضوع، والوصف القيمي في المنهج. كما رفضت الوصف والتجريد، والتحليل المؤسّسي، والاستنباط، والدراسات التاريخية، والتقدير القيمي. واقترحت بديلاً لذلك منهجاً يقوم على: جمع المعلومات الدقيقة، وتحليل السلوكيات الملاحظة واقعياً، والاستقراء، والحياد العلمي، واستعمال المناهج الإحصائية والرياضية، استناداً إلى العلم الإمبريقي الحديث.

إذن فالمقاربة المؤسّسية في دراسة الظاهرة السياسية، كتاريخ الجزائر السياسي مثلاً، وهي التي تعتمد على دراسة الدستور والمؤسّسات التي ينظّمها مقاربة تنتقدها النظرية السلوكية، لكنّها مع ذلك قد تكون مرحلة أوّلية ضرورية للاطّلاع على الموضوع، كما أنها تبيّن أهمّية المؤسّسات وتأثيرها في حياة الدول والمجتمعات الحديثة.

لكن يجدر مع ذلك التذكير بالملاحظة التي أكّد عليها أرسطو حين ميّز بين الدستور والممارسة الدستورية، فكلّ الدساتير في شكلها الأصلي تعمل على تحقيق المصلحة العامّة، وهو المنطلق النظري والمثالي للدساتير، لكنّ تطبيقاتها أو الممارسة الدستورية تحدث نماذج مشتقّة فاسدة، هي المخرجات الواقعية للدساتير التي تعكس موازين القوى السياسية. لذلك فموضوع المقياس وإن اتّسم بالطابع الدستوري، فإنّه لا يغفل في الوقت نفسه الأبعاد السياسية.

سننطلق في برنامج المقياس من ثلاث فرضيات، تفيد الأولى بأنّ الدساتير الجزائرية كوثيقة قد تطوّرت بتطوّر الزمن، تفاعلاً مع معطيات داخلية وخارجية؛ أمّا الفرضية الثانية فهي أنّ جوهر الأزمة الدستورية الجزائرية يتمثّل في عجز الدساتير على ضمان الاستقرار السياسي. فكلّ تغيير في السلطة يبرّر بالممارسات الدستورية الخاطئة للنظام السابق وابتعاده عن تطلّعات الشعب، لكن سرعان ما تعود نفس الممارسات المنتقَدة، لتكون مبرّراً لتغيير الدستور مرّة أخرى.

والفرضية الثالثة هي ارتباط التعديلات الدستورية في الجزائر بأزمات سياسية. فإذا عدنا إلى تاريخ التعديلات الدستورية فسنجد أنّها نتاج أزمات سياسية، فدستور 1989 جاء عقب أزمة أكتوبر 1988 التي خرج فيها الصراع بين أجنحة السلطة إلى الشارع. فيما أقرّ دستور 1996 عقب أزمة الانقلاب على

العملية السياسية وتوقيف المسار الانتخابي في 1992، والفراغ الدستوري الذي شغله المجلس الأعلى للدولة بعد استقالة رئيس الجمهورية الشاذلي بن جديد وحلّ البرلمان بداية سنة 1992.

كما عدّل الدستور في 2002 ورسّمت بموجبه الأمازيغية، وفي 2008 ألغي تقييد عدد العهدات الرئاسية للسماح بعهدة ثالثة للرئيس عبد العزيز بوتفليقة. بينما فتح تعديل 2016 العهدات الرئاسية مرّة أخرى لتمرير عهدة رابعة للرئيس عبد العزيز بوتفليقة. أمّا التعديل الدستوري في 2016، فقد جاء عقب أزمة سياسية حول استمرار الرئيس بوتفليقة وترجيح كفّة العهدة الخامسة دستورياً على الأقلّ.

وفي 2020، أعقب التعديل الدستوري الإخفاق في إيجاد توافق قبل رئاسيات أفريل 2019، ممّا كشف عن أزمة عميقة حول خلافة الرئيس بوتفليقة الذي قرّر المضيّ نحو عهدة خامسة له رغم وضعه الصحّي المتردّي، لكن الشعب في حراك 22 فيفري 2019 رفض مشروع العهدة الخامسة وطالب بتغيير سياسي عميق.

لقد أنتج هذا التقليد السيّء بارتباط الدساتير بالأزمات، تعديلات دستورية لا تخرج عن كونها استجابة ظرفية لأزمة مباشرة، وبعيدة عن كونها فعلاً استراتيجياً مخطّطاً عن قناعة وتصميم وتوافق بين القوى الوطنية ممّا يعزّز حياة سياسية مستقرّة، وهو ما يجعلها تكريساً لأزمات حالية ومستقبلية تتطلّب بالضرورة تعديلات دستورية مستمرّة.